

تقسيمات القصد الجنائي: بعد تحديد مفهوم القصد الجنائي، وعناصره وهي العلم والإرادة، نناقش تقسيماته. يترك المشرع ## الجنائي تحديد صور القصد الجنائي لفقهاء القانون، حيث يميزون بينه من ناحية نطاقه (عام أو خاص) ومن ناحية إرادة نتيجة الفعل (مباشر أو غير مباشر). **المطلب الأول: نطاق القصد الجنائي** يشير هذا التقسيم إلى مدى أهمية الغاية التي يسعى الجاني لتحقيقها من خلال الجريمة. **الفرع الأول: القصد الجنائي العام** هذا القصد هو الإرادة المتجهة لتنفيذ الفعل المجرّم مع العلم بمنع القانون له. هو القصد الأساسي المتطلب في جميع الجرائم العمدية، ويكتفى به في معظمها. أمثلة على ذلك: جرائم الضرب والقتل والجرح وهتك العرض. **الفرع الثاني: القصد الجنائي الخاص** يتطلب هذا القصد إرادة الجاني لتحقيق غاية معينة أو دافع محدد بالإضافة إلى القصد العام. مثال على ذلك: تتطلب جريمة السرقة نية التملك بالإضافة إلى القصد العام. **المطلب الثاني: إرادة نتيجة الفعل** ينقسم القصد الجنائي من ناحية إرادة نتيجة الفعل إلى قصد مباشر وغير مباشر. **الفرع الأول: القصد المباشر** هو إرادة الجاني لتحقيق نتيجة معينة. **الفرع الثاني: القصد غير المباشر** يتطلب هذا القصد وجود العلم بإمكانية حدوث نتيجة معينة مع عدم وجود إرادة مباشرة لتحقيقها. **ملاحظة** : تُناقش الفقرات التالية تفصيلاً بعض الجوانب المتعلقة بالفرع الأول (القصد الجنائي العام)، ومثالاً على ذلك: جرائم الصك بدون رصيد.